


الجملة الإسلامية

مَجَلَّةٌ إِسْلَامِيَّةٌ - ثَقَافِيَّةٌ - جَامِعَةٌ - مُحْكَمَةٌ
تصدر سنوياً من كلية الدعوة الإسلامية

العدد
37

1445هـ - 2023م

الجملة الإسلامية



- دلالة التصريف أولى من دلالة التكرار في توجيه الآيات.
- لفظ الفرح في القرآن الكريم دلالاته وأسواره البلاغية.
- لباس المرأة المسلمة وضوابطه في الشريعة الإسلامية.
- الضوابط القانونية وأثرها في التزام باللباس الشرعي.
- ظاهرة عزوف الشباب عن ارتداء اللباس الشرعي.
- البعد المقاصدي للباس في الفقه المالكي.

الجملة الإسلامية



أ.ريم مصباح عبد الجليل أبو القاسم
كلية الآداب - الأصابعة
جامعة غريان

ملخص البحث :

الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم، يحيون بكتاب الله الموتي، ويبصرون بنور الله أهل العمى، والصلاة والسلام على من أرشدنا للهدى، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

فقد ارتبط مفهوم اللباس بعدة قيم ومفاهيم ذات أبعاد دينية وأخلاقية؛ لذا عد حسن الملبس دليلاً واضحاً على شرف النفس، والبعد عن النجاسات، وله تأثير كبير على النفوس في الدعوة إلى الله ونشر الدين، بالحفاظ على هيبة الدعاة والفقهاء، ووقارهم.

وَيُعَدّ دليلاً على أخلاق المرأة المسلمة، والتزامها بأمر ربها بمراعاتها تعاليم الشريعة في مجتمعنا وباقي المجتمعات المسلمة.

وقد وظف علماء المالكية القوانين والقواعد الفقهية في مسألة اللباس وأرسوا دعائمه، لتأصيلها في العادات، والعبادات داخل البيوت وخارجها، رجالاً ونساء على حدٍ سواء مع مراعاة عرف اللباس فيها.

إلا إن الثورة الصناعية للباس، والتي أدت إلى تقليد البلاد الغربية في هذا الجانب وسواه؛ أحدثت خرقاً يصعب على الرّاقع رقعته، فأوجدت فجوة كبيرة بين الفقه في اللباس والواقع. ومن هنا اختلفت النظرات إلى اللباس من توجّهات مختلفة تجسد مذاهب أصحابها وأغراضهم، وبخاصة سكان المُدن المتأثرون في غالبهم بما يقدُّ عليهم من العادات والتقاليد الغربية، بعكس القرى والأرياف ذات الطابع البدوي القريب نوعاً ما إلى ما يقيده العرف من ملبوسات.

هذا في كثير من المجتمعات العربية الإسلامية إلا أن ما تشهد به الألسن وتقرّ به الأعين أن هناك من الأسر الليبية من تقيد أبنائها وبناتها بهذه التعاليم، وأبرز دلائل هذا التقيد متمثلة في الزي الشعبي الأصيل للرجال والنساء في الجمع والأعياد، وباقي الأيام أيضاً تجد اللباس الساتر، فلا تكاد ترى في الشوارع والأزقة ما يחדش الحياء إلا ما ندر، والنادر لا حكم له.

وللوقوف على أدلة العلماء وأقوالهم في مسألة اللباس، لابد من انتهاج المنهج النقلي لرصد ما انتهوا إليه فيها، مع الوصف والتحليل والمقارنة بالواقع المجتمعي، ولابد من مساندة باقي المناهج الأخرى؛ لإظهار البحث متكامل الصورة. وقد قُسم البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، جاءت على النحو الآتي:

المقدمة: وتناولت فيها أهمية الموضوع، ومناهجه، ومشكلته، وتقسيمه.

المبحث الأول - دلالة اللباس ونشأته وأنواعه.

المبحث الثاني - أحكام اللباس عند المالكية ومقاصده.

المبحث الثالث - اللباس في المجتمع الليبي والتحديث المعاصر.

الخاتمة: وأوردت فيها أهم نتائج البحث.

Search summary

Praise be to God, who has made in all time the remnants of the people of science, they live in the book of God the dead and see the light of God the people of blindness, and prayer and peace be upon those who guided us to the guidance and to his family and his whole becoming. And yet: The concept of dress has been linked to several values and concepts of religious and moral dimensions, so the good dress is considered clear evidence of honor of the soul, and the distance from impurity. He has a great influence on souls in calling for God and spreading religion, by preserving the prestige and abundance of preachers and jurists. It was also evidence of the morals of Muslim women, their commitment to the command of their Lord to observe the education of jurists in our society and the rest of Muslim societies. The scholars of the monarchism have employed the laws and jurisprudence in this matter - the dress and laid its foundations for its origin in customs, and worship inside and outside the homes, both men and women, taking into account the custom of dress in them. This is fixed in the mothers of their books, which are the mayor in our society and in our country that has been in their possession for centuries. However, the industrial revolution of dress, which is similar to the western countries, caused a breach that is difficult for the patches to fall, and created a large gap between jurisprudence in dress and reality. Hence, the looks of the dress differed from different directions that embody the

doctrines of their owners and their purposes, especially the inhabitants of the cities affected mostly by the fulfillment of Western customs and traditions Unlike villages and rural areas of a somewhat near Bedouin nature, the clothing of custom is restricted. This is in many Arab Islamic societies, but what the tongues testify and the eyes are that our society has many morals, values, and customary restrictions that largely impose the preservation of some of the teachings The true religion in clothing. Because there are Libyan families who adhere to these teachings, The most prominent evidence of this restriction is the authentic popular costume of men and women in the crowd, holidays and the rest of the days. The curtain dress is hardly seen in the streets and alleys, which only scratches shame and rare and unjudged ;It became necessary to renew the call for what the jurists wrote the imams of the Maliki school in light of what they have received from the book and the Sunnah and the origins of the doctrine from what Almighty said when you returned the ,And to find out the evidence of the scholars and their sayings regarding the dress ,The transitional approach must be taken to monitor what they have reached in it, with description, analysis and comparison with societal reality, and the rest of the other approaches must be supported to show the integrated image research.

The research was divided into three principles: -

The first topic: - The significance of the dress, its origin and types.

The second topic: - The provisions of the dress with the owner and his purposes.

Finally: Dress in Libyan society and contemporary modernization

المقدمة

الحمد لله ذي الجلال والإكرام، المانّ علينا بنعمة الإسلام، والمبين لنا معالم حدود الأحكام، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه هداة الأنام، ومصابيح الظلام. أما بعد.

فقد منّ الله على المسلمين بانتشار المذهب المالكي وذيوعه في المغرب العربي منذ قرون، وبقيت كتب المذهب المالكي هي المعتمدة، والأساس في التشريع الإسلامي في هذا القطر، على الرغم من أنه بدأ حجازياً، فإنه انتهى مغرباً محضاً، ولم يتأثر أهله بمذهب آخر غيره؛ بل العكس من ذلك حيث لم يتوان واحد من العلماء في خدمته عن طريق التأليف⁽¹⁾.

ولما كانت النفوس تميل إلى الفقه المالكي في بلدنا (ليبيا) وتعظمه؛ كان من الفائدة العظيمة أخذ مسألة اللباس من بطون أمهات الكتب في مذهب الإمام مالك، وقد وظف علماء المالكية القوانين والقواعد الفقهية في مسألة اللباس، وأرسوا دعائمه لتأصيلها في العادات والعبادات، داخل البيوت وخارجها، رجالاً ونساءً على حدٍ سواء، مع مراعاة عرف الناس فيها.

إلا أن الثورة الصناعية للباس وما صاحبها من تقليد لأهالي البلاد الغربية أحدثت خرقاً يصعب على الراقع رقبته؛ فأوجدت فجوة كبيرة في اللباس بين الفقه والواقع، من هنا اختلفت النظرات للباس من توجهات مختلفة تجسد مذاهب أصحابها وأغراضهم، وبخاصة سكان المدن المتأثرون في أغلبهم بما يفد عليهم من

(1) ينظر: مصادر الفقه المالكي، أبو عصام عمر - ص 8.

العادات والتقاليد الغربية ، بعكس القرى والأرياف ذات الطابع البدوي القريب نوعاً ما إلى ما يقيد العرف من ملبوسات.

هذا في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية، إلا أن ما تشهد به الألسن وتقر به الأعين، أن المجتمع الليبي حظي بكثير من الأخلاق والقيم والقيود العرفية، التي تفرض إلى حد ما المحافظة على بعض من تعاليم الدين الحنيف في الملبوس. وانطلاقاً من الفقه المالكي والواقع الليبي المسلم جاءت فكرة البحث لتوضح الصلة القديمة والظاهرة بين الدين المتأصل في المذهب والمتجذر في الواقع، وفي تراث اللباس الليبي وأصالته، ولحماية هذه الصلة الوثيقة بين الدين والواقع لا بد من الوعي الديني بالأحكام التكليفية الخاصة باللباس ، وما استجد من منافذ معادية للإسلام داعية إلى الخلاعة، وطمس الهوية ، وإخفاء الشخصية الليبية المبنيّة على الأصول والثوابت.

وقد اعتمدت في هذا البحث على عدة مناهج ، هي: الوصفي التحليلي، والنقلي، والمقارن ، والتاريخي، وغيرها من المناهج التي اقتضاها البحث. مشكلة البحث:

هل هناك حقاً صلة بين ما جاء في الفقه المالكي من ضوابط وشروط في الملبوس، وبين مواصفات اللباس الليبي الموروث منذ قرون؟ وماهي أهم المصالح والمفاسد المبنية على أخذ ضوابط اللباس من تركها؟ وهل هناك عبادات متوقفة في صحة قبولها على اللباس؟

هناك عدة دراسات في مسألة اللباس إلا أنها عامة في أحكام اللباس والزينة، ولا تختص بمذهب معين، ولم تتكلم عن الواقع المجتمعي الليبي. وللإجابة عما سبق من سؤال البحث جاءت هيكليّة البحث كالآتي : المقدمة : وتناولت فيها أهمية الموضوع ، ومناهجه ، ومشكلته ، وتقسيمه: المبحث الأول - مفهوم اللباس ودلالته

المبحث الثاني - اللباس في مذهب السادة المالكية

المبحث الثالث - اللباس في المجتمع الليبي والتحديث المعاصر

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج. وذيلت البحث بثبت بمصادره ومراجعته.

المبحث الأول - مفهوم اللباس ودلالته.

المطلب الأول - المعنى الدلالي للباس في اللغة والقرآن الكريم:

اللباسُ واللَّبُوسُ واللَّبْسُ: ما لُبِسَ، وَلَبِسَ الثَّوْبَ : استتر به، قال الله عز وجل:

﴿ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ تَعْمَلُ ﴾⁽¹⁾ ؛ فجعل اللباس لكل ما يغطي

من الإنسان عن قبيح. ولم تكن دلالة اللباس مقتصرة على معنى اللباس المعلوم

وحسب؛ بل تنوعت واحتوت معاني كثيرة في اللغة والقرآن منها:⁽²⁾

جعل الزوج لزوج له لباساً من حيث إنه منها ، ويصدها عن تعاطي القبيح، فقال

تعالى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾⁽³⁾ .

وجعل التقوى لباساً عن طريق التمثيل والتشبيه؛ فقال تعالى: ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى

ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾⁽⁴⁾ .

وجعل الخوف والجوع لباساً على التجسيم والتشبيه تصويراً له، فقال تعالى:

﴿ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ ﴾⁽⁵⁾ .

وجاء اللباس بمعنى الخلط ، فقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ

بِظُلْمٍ ﴾⁽⁶⁾ .

(1) سورة الأعراف الآية 26.

(2) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، (مادة: لبس) 735/1 .

(3) سورة البقرة الآية 187.

(4) سورة الأعراف الآية 26.

(5) سورة النحل الآية 112.

(6) سورة الأنعام الآية 82.

وجعل ستر الليل بخلاصه لباساً⁽¹⁾؛ فقال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾⁽²⁾.

وقد أشار إلى اللباس بلفظ الثياب، وأصل الثوب رجوع الشيء إلى حالته الأولى التي كان عليها⁽³⁾، فهل هما بنفس المعنى أو أنّ لكل منهما دلالة الخاصة؟ إنّ من يستقرئ الآيات القرآنية ويتدبرها عن كثب يلحظ الفروق الدقيقة عند استعمال هذين اللفظين من أوجه عدة منها:

1- اللباس داخلي، والثياب خارجية تظهر للعيان؛ وذلك معنى أن اللباس يلاصق الجسم، والثياب تكون، على اللباس قال الله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرَجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾⁽⁴⁾، قال القرطبي رحمه الله: "من شأن النساء في بيوتهن إلقاء بعض ثيابهن والانتشار في حوائجهن، فلها (أي الكبيرة في السن) أن تضع الجلباب الذي يكون فوق الدرع والخمار"⁽⁵⁾، وسيأتي تفصيل المسألة بإذن الله في ثنايا هذا البحث.

2- اللباس الذي يستر سوءاً يحرص المرء بفطرته على سترها، ويصعب التخلي عنه فلذلك آثر القرآن⁽⁶⁾، مع اللباس استعمال الفعل (ينزع)؛ لما فيه من صعوبة.. في قوله تعالى: ﴿يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تَهُمَا﴾⁽⁷⁾. أما الثياب فأثر القرآن الكريم معها استعمال الفعل (يضع) كما تقدم في الآية؛ لما فيه من سهولة وضعها،

(1) ينظر: تفسير حقائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، محمد الشافعي، 15/20.

(2) سورة الفرقان الآية 47.

(3) ينظر: مفردات غريب القرآن، الأصفهاني، ص/179.

(4) سورة النور الآية 60.

(5) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 309/12.

(6) ينظر: الترادف في القرآن الكريم، عثمان غريب، ص36.

(7) سورة الأعراف الآية 27.

وارتدائها في اليوم والليلة، كما في قوله تعالى: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ﴾⁽¹⁾.

يريد هذه الأوقات؛ لأنها أوقات تجرد وظهور العورة⁽²⁾، ولا بد أن وضعها يكون بالاختيار لا بالنزع؛ لذلك تنوعت دلالة اللباس والشباب في القرآن الكريم تنوعاً يفي إلى كثير من المعاني المنحدرة من هذين اللفظين، وترتبت عليهما أحكام وفوائد عدة تعطي في مجملها الستر، والوقاية، والسكن، والطمأنينة، ويشعر بالهيبه والوقار، ويحقق الكثير من الغايات والمقاصد، وهذا ما سنتناوله في هذا البحث بالتفصيل.

المطلب الآخر - لمحة تاريخية عن نشأة اللباس وأقسامه في أجزاء الجسم:

الفرع الأول - نشأة اللباس:

شرع الله (تعالى) لعباده اللباس والستر؛ صوناً لإنسانيتهم من أن تتدهور على عرف البهائم، وقد ابتدأت قصة اللباس بقوله الله عز وجل: ﴿أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾⁽³⁾؛ أي: هدى الله آدم وذريته إلى المواد التي تصنع منها الملابس، وطريقة الحصول على تلك المواد، وكيفية صنع اللباس منها على اختلافها بما ألقاه في خواطرهم، وهذا خطاب من الله للناس كافة، فاللباس مخلوق في الأرض، وعبر عن الإنعام بإنزاله؛ لأنه في الأصل قد خلقه من أسباب سماوية، كالمطر الذي ينبت ما يصنع منه الثياب كالقطن⁽⁴⁾، وهلم جر، وقبل هذا الإنزال، كان لباس آدم وحواء من ثياب الجنة وزينتها، فأغراهما إبليس في الأكل من الشجرة المحرمة، حتى انزاحت عنهما

(1) سورة النور الآية 24.

(2) غريب القرآن، ابن قتيبة، 307/1.

(3) سورة الأعراف الآية 26.

(4) التفسير الوسيط، مجموعة من العلماء، 401/3.

ثيابهما، قال تعالى: ﴿فَدَلَّيْنَهُمَا بِعُرْوَةٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾⁽¹⁾، توحى هذه الآية وما يشابها في المعنى في القرآن الكريم أن اللباس هو الأصل، وأن العريّ فطرة حيوانية، ولا يميل الإنسان إليه إلا وهو يرتكس إلى مرتبة أدنى من مرتبة الإنسان⁽²⁾.

فاللباس من إحدى الحاجات الأساسية منذ أن ظهرت الخليقة؛ لوقاية جسمه والحفاظ على هويته كإنسان، وعند ظهور الإسلام كان في الجزيرة العربية مجتمعات ذات مستويات حضارية متعددة، وقد نص ابن خلدون، في المبتدأ والخبر على "أن أهل البدو يستغنون عن الحياكة، وإنما يشتملون الأثواب اشتمالاً، وإنما تفصيل الثياب وتقديرها والحامها بالخياطة للباس من مذاهب الحضارة وفنونها"⁽³⁾.

وكان المسلمون في صدر الإسلام يتوخّون الخشونة في العيش والتعفف والتواضع في اللباس، وحينما بدأت الفتوحات الإسلامية، وضمّت مجتمعات وشعوباً مختلفة؛ ارتفع مستوى المعيشة، وازداد اقتباس العرب للألبسة الأعجمية، وبقي عدد كبير منهم يلبس الألبسة العربية القديمة بطرازها⁽⁴⁾.

وصاحب هذا التطور في صناعة النسيج على أيديهم تغير كسوة الكعبة، وتنوّع الألبسة وتعددها، حتى اختلفت على درجات وطبقات، فصار لكل طبقة زي خاص تُعرّف به، ابتداء بالخلفاء والأمراء وحاشيتهم، والقضاة، والفقهاء، والمتصوفة، والكتاب، والخطباء، والشعراء، والخدم، والتجار، والأغنياء، وانتهاء بلباس الفقراء وعامة الناس⁽⁵⁾. وعلى كل حال فإن الألبسة تشمل جميع أجزاء

(1) سورة الأعراف الآية 22.

(2) ينظر: اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية، محمد عمرو، ص 14 وما بعدها.

(3) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب، لابن خلدون، 517/1.

(4) ينظر: الملابس العربية، صبحية رشدي، ص 10 - 11.

(5) ينظر: المرجع نفسه ص 24 وما بعدها.

البدن من لباس الرأس إلى لباس القدم. وقد تناول الفقهاء تلك الأجزاء المخصصة من اللباس بالدراسة والحكم عليها من منظور الشريعة الإسلامية بحسب أهميتها، ومدى توقف صحة العبادة عليها.

الفرع الثاني - أقسام اللباس في الجسم:

أولاً- ألبسة الرأس للرجال والنساء:

1- ما يختص بالرجال:

أ- العمامة : ما يكون على الرأس تكويراً، ويلبسها الرجل، ويغطي وجهه بطرفها، ولها فوائد عظيمة ذكرها أبو إسحاق القيرواني عن أبي الأسود الدؤلي⁽¹⁾ : " جَنَّةٌ في الحرب، ودثار في البرد، وكُتَّةٌ في الحر، ومدفأة من القَرِّ، ووقار في الندى، وشَرْفٌ في الأحدث، وزيادة في القامة، وهي بعد عادة من عادة العرب". وقد عرف الليبيون ما يشبه العمامة، وعلى الأخص أهل البادية الذين ينتمون إلى قبائل كبيرة معروفة يستعملون غطاء الرأس بما يعرف "الزمالة" أو "اللفافة"، وهي قماش رقيق غالباً تكون ذات لون أبيض يلف بها الرجل رأسه، ويبدل طرفها على رقبته⁽²⁾.

ب- القلنسوة : هي لباس مستدير مبطن من الداخل يوضع على الرأس، ويصنع من القماش أو الجلد، وكان الناس لا يلبسون القلانس لوحدها؛ بل يجعلون فوقها العمام⁽³⁾.

وقد عرفت القبائل الليبية " القلنسوة " منذ زمن بعيد، ولا زالت تُلبس بوصفها جزءاً أساسياً في اللباس الشعبي، وتُعرف باسم "الكبوس" أو "المعركة" أو

(1) زهر الآداب وثمر الألباب، أبو إسحاق القيرواني 4/1064.

(2) ينظر: الزي التقليدي الليبي، بوابة أفريقيا الإخبارية.

(3) ينظر: الملابس العربية وتطورها في العهود الإسلامية، ص 41.

"الشَّئَة" ، ولها عدة ألوان، أشهرها اللون الأسود، والأحمر في الشتاء، واللون الأبيض في الصيف.

2- ما يختص بالمرأة :

العصابة: هي طرحة من الحرير مربعة الشكل سوداء اللون تطوى بصورة منحرفة، ثم تلف بها الرأس، وتتدلى من الخلف عقدة وحيدة⁽¹⁾.

وفي نساء الأرياف، وفي الحواضر الليبية من ترتدين العصابة إلى وقتنا هذا، لكن على ندرة بعكس القرن الماضي ، فقد كُنَّ يرتدينها وقايةً من حر الشمس، وتجمالاً في المناسبات، وهي جزء أساسي من لباسهن.

3- الخمار أو القناع⁽²⁾: ما يغطي مقدمة العنق، ويستر الذقن والفم، ويكون معلقاً على الرأس، وكانت تشتهر في العراق، ولم تكن الحُمر معروفةً في أرض الحجاز⁽³⁾.

4- النقاب: هو خمار وجه تستعمله النساء، وهو عبارة عن قطعة من قماش بطول ذراع أو أكثر وعرضه أقل، ويوضع شَطْرُ منه فوق الرأس تحت الإزار، ويتدلى سائره من الأمام، ويغطي الوجه كله⁽⁴⁾.

ثانياً- أقسام اللباس في أجزاء البدن الداخلي والخارجي :

1- الألبسة الداخلية⁽⁵⁾ : وتشمل

أ- القميص ، وهو ثوب طويل يصنع من القطن الغليظ، يختلف في مقدار طوله .

(1) ينظر: الملابس العربية ، صبيحة رشيد، ص 42 وبعدها.

(2) للمالكية في وجوب غطاء وجه المرأة من عدمه أقوال مختلفة ، ستطرح إن شاء الله في المباحث الآتية.

(3) ذكر في الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، 47/3 " أن تاجراً من أهل الكوفة قدم المدينة بِحُمْرٍ فباعها كلها وبقيت السود منها فلم تنفق وكان صديقاً للدارمي، فقال له: لا تهتم سأنفها لك حتى تبيعها أجمع ثم قال :

مَاذَا صَنَعْتَ بِرَاهِبٍ مُتَعَبِّدٍ

قُلْ لِلْمَلِيحَةِ فِي الْخِمَارِ الْأَسْوَدِ

(4) الملابس العربية، صبيحة رشيد، ص 43- 44 .

(5) ينظر: المرجع نفسه ، ص 47 وما بعدها .

ب- السروال : كلمة فارسية "يلبس بدلاً من الإزار.

ج- الغلالة: ثوب رقيق يلبس تحت ثوب سميك.

د- الرداء: ما يلبس فوق الثياب، ويكون بعدة ألوان.

هـ- البست: ثوب من الصوف غليظ تتلحف به المرأة.

2- الألبسة الخارجية:

أ-العباءة من ألبسة الرجال، وهي ثوب خاص بالبدو .

ب-الإزار: قطعة قماش كبيرة تلف على الجسم، ويختلف طول الإزار.

ج-القباء: لبس خارجي للرجال (فارسي الأصل) يطوى تحت الإبط بصورة منحرفة.

د- البرفكان: ضرب من اللباس من صوف سميك لونه لون البن الغامق. وطوله خمسة أو ستة، أذرع وعرضه ذراعان، وهذا زيهم في النهار، أما في الليل فهو فراشهم وغطاؤهم، ويلبسون هذا الثوب بضم نهايتيه العاليتين لقطعة حديد أو خشب، وتوضع هاتان النهايتان على الكتف اليسرى، ويطوي الرداء طيات حول الجسم.

وعلى هذا الوصف يمكن تشبيهها بما يعرف بين القبائل الليبية باسم " الوزراء " أو "الجرد"، الوزراء تكون بنية اللون كما تقدم في وصف البرفكان والجرد نفس الوصف إلا أنه يمتاز باللون الأبيض، ومنه ما يلبس في الشتاء، ومنه ما يلبس في الصيف.

المبحث الثاني - اللباس في مذهب السادة المالكية (رحمة الله عليهم):

المطلب الأول - اهتمام المالكية باللباس:

وحين تدرس أحوال هؤلاء السادة لا بد من الوقوف على ما جاء به إمام المذهب وسيده الإمام مالك بن أنس (رحمه الله) ، وبيان النظرة الدينية والفقهية لمسألة اللباس.

فقد جاء في ترتيب المدارك: أن الإمام مالك يوقر مجلس الحديث بأن يغتسل ويتطيب ويلبس ثياباً جددًا، وكانت عنايته بحسن الهيئة في مجالس العلم كبيرة، فلبس الثياب العذنية والخرسانية، والمصرية، المرتفعة، العالية، البيض، ويتطيب بطيب جيد، ويقول: " ما أَحَبَّ لأحدٍ أنعم الله عليه ولا يرى أثر نعمته عليه، وبخاصة أهل العلم"، وكان يقول أيضًا: " أحب للقارئ أن يكون أبيض الثياب"⁽¹⁾.

جاء في الموطأ، كتاب: اللباس، باب: ما جاء في لبس الثياب للجمال بها⁽²⁾، وامتلاً هذا الموطأ بكثير من الأحكام الغارقة في تفاصيل اللباس وأجزائه شملت كل نواحي الحياة وعلاقتها بالملبوس.

وأذن الشرع في التجميل باللباس لما علم من تعلق الأنفس بذلك، ولم يجعله النبي (ﷺ) من الكبر والظهور المنهى عنه، ومن السنة التجميل بالثياب لمن قدر عليها، وأن الزهد في الدين والعبادة ليس بلبس الخشن الوسخ من الثياب⁽³⁾.

كما جاء في المدخل "من التأكيد علي لبس الحسن من الثياب في الجمع والأعياد، ولم يرد عن النبي (ﷺ) في ذلك مخالفة لباس الناس لفقيه ولا غيره، ومجالس العلم اللبس لها أخفض رتبة من الجمع والأعياد"، واهتمام المالكية بمسألة "اللباس" واضح جلي في كتبهم ابتداءً بالموطأ، والبيان والتحصيل للوليد بن رشد (520هـ)، والتاج والإكليل لمختصر خليل، وغيرها في كتب الأمهات المعلومة في المذهب، وهو ما سيأتي في تفصيل مسألة اللباس، وأحكامها عند المالكية في المباحث الآتية:

(1) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، ص14.

(2) الموطأ: مالك بن أنس، كتاب: اللباس، باب: ما جاء في لبس الثياب للجمال، حديث رقم 1618، 1338/5.

(3) ينظر: القبس في شرح الموطأ، ابن العربي ص543، 1103.

المطلب الثاني- أحكام اللباس عند المالكية:

الفرع الأول- الأحكام العامة:

أولاً- واجبات اللباس:

ستر العورة- العورة في اللغة⁽¹⁾ هي كل ما يُسْتَحْي منه، وهو في الأصل كل ما يتوقع منه ضرر أو فساد، ومنه عورة المكان، قال الله عز وجل عن المنافقين: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾⁽²⁾؛ أي: خالية يتوقع منها الفساد.

وإنما كانت المرأة عورة⁽³⁾ لتوقع الفساد من رؤيتها، وسماع كلامها، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾⁽⁴⁾.

ثانياً- أقسام العورة:

في عرف الفقهاء قسمها العلماء إلى ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول- أجمعت الأمة على أن السوءتين عورة من السرة إلى الركبة.

القسم الثاني- الحرائر⁽⁵⁾ أجسادهن كلها عورة إلا الوجه والكفين، قال في مختصر خليل⁽⁶⁾: "إذا صلت بادية الشعر، أو ظهور القدمين أعادت في الوقت، وقال أشهب: أو بعض الفخذ أو البطن".

القسم الثالث- الإماماء، وهنّ مثل الرجال، شأن الأمة أن تصلي بغير قناع، وقد مُنعت الأمّة أن تتشبه بلباس الحرائر؛ لأنه جرت عادة السفهاء التعرض للإماء دون الحرائر، فخشي أن يلتبس الأمر فيتعرض السفهاء للحرائر ذوات الجلالة، فتكون

(1) ينظر: مختار الصحاح، للرازي، (مادة: عور) ص 253.

(2) سورة الأحزاب الآية 13.

(3) وهو أحد الأقوال المشهورة في المذهب.

(4) سورة الأحزاب الآية 32.

(5) ينظر: الذخيرة القراني 102/2.

(6) ينظر: مختصر خليل، محمد العبدري، 501/1.

المفسدة أعظم ، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفَنَّ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾⁽¹⁾؛ أي: أن يتميز بعلامة عن غيرهن.⁽²⁾
ثالثاً- حكم ستر العورة وحدها للرجل والمرأة:

ذهب المالكية إلى أنَّ الراجح عندهم⁽³⁾ أن ستر العورة فرض مشروط في صحة العبادة، وأنها واجب لحق الله، تعالى، ستر العورة عن أبصار المخلوقين، وهو عام في جميع الرجال والنساء. ذكر في إرشاد السالك⁽⁴⁾ أن عورة الرجل من السرة إلى الركبة، فإن لم يجد إلا إزار اتزر به، والمرأة كلها عورة إلا وجهها وكفيها، ودليل حدّ عورة الرجل قول النبي (ﷺ): " الفخذ عورة"⁽⁵⁾. ودليل حد عورة المرأة، قول الله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾⁽⁶⁾.

واختلفوا في المستثنى فيما ظهر من المرأة؛ فبعضهم ذهب إلى أن المقصود من ذلك ما لا يمكن ظهوره عند الحركة، قال: بدنها كله عورة حتى وجهها، واحتج لذلك بعموم قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْسُ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁷⁾، ومنهم من رأى أن المقصود من ذلك ما جرت به العادة بأنه لا يستر

(1) سورة الأحزاب الآية (59).

(2) ينظر الذخيرة: القرافي، 101/1-105.

(3) ينظر مثلاً: الاستذكار لابن عبد البر المالكي، 433/5، والبيان والتحصيل، لابن رشد، 196/2، والتاج والاكليلى لمختصر خليل، أبو عبد الله العبدري، والذخيرة، للقرافي، 260/13.

(4) ينظر: إرشاد السالك، شهاب الدين المالكي، 15/1.

(5) أخرجه الترمذي في سننه، باب: في أن الفخذ عورة، حديث رقم (3025) 407/10، قال الترمذي: هذا حديث حسن ما أرى إسناده بمتصل.

(6) سورة النور الآية (31).

(7) سورة الأحزاب الآية (59).

وهو الوجه والكفين، وذهب إلى أنهما ليس بعورة، واحتج لذلك بأن المرأة لا تستر وجهها وكفيها في الحج⁽¹⁾.

قال: إن هناك مخرجاً في ستر المرأة وجهها في الحج للمرأة "أن تستر وجهها عن الرجال فإن أمكنها بشيء في يدها كالمروحة وشبهها فحسن، وإن لم يمكنها وكان لها جلباب سدلت على رأسها، فإن لم يكن لها جلباب فلها أن تنصب بعض ثوبها بيدها"⁽²⁾، ولها أن تلقي على رأسها وتسدل بعضه على وجهها....؛ لأن ستر الوجه ولبس المخيط إنما تجب فيه الفدية مع الطول بالانتفاع باللباس، لأجل الحر أو البرد، وليس هذه منه في شيء.

وهذا ما يتناسب والفطرة السليمة تماماً، فالمرأة مجبولة على الحياء من الرجال، فتبادر أولاً بستر الوجه الذي هو مركز الزينة في الجسم، ومحط الأنظار كرامة وصيانة لها.

رابعاً- مستحبات اللباس:

قال الله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾⁽³⁾؛ أي: مندوب لحق الله - تبارك وتعالى - الخروج للمسجد بالثياب الحسنة للجمعة والعيد، ولقوله، (ﷺ): "ما على أحدكم إن اتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته"⁽⁴⁾.

(1) المقدمات، المهدات أبو الوليد ابن رشد، 122/1.

(2) الاحتمال الآخر وهو: "أن تنصب بعض ثوبها تجاهه بيدها" كانت هذه عادة جارية لازمة في النساء الليبيات في لباسهن المعروف (الرداء)، وهو نصب نصفه العلوي كما ذكر.

(3) سورة الأعراف من الآية (31).

(4) أخرجه بن حبان في صحيحه، باب: ذكر الأمر للمرء أن يتخذ ثوبين، وصححه الألباني في صحيح الجامع، ص 1058 حديث رقم (2777)، 15/7.

واستدل القرطبي على اللباس الرفيع من الثياب والتجمل بها في الأعياد والجمع وعند لقاء الناس، ومزاورة الإخوان بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾⁽¹⁾.

ومما يدل على أهمية التجمل في اللباس تقديم الفقهاء حسن اللباس⁽²⁾ لإمامة الصلاة، وأنه في المرتبة الحادية عشرة تقديمه الإمام، وحسن اللباس شرعاً: هو البياض للرجال خاصة؛ لأنه يدل على شرف النفس، والبعد عن المستقذرات⁽³⁾. "وما فضل على الرجل من ماله بعد أن أدى منه الواجب عليه فيه باستمتاعه به في الرفيع من اللباس الطيب.... وقد يؤجر على الاستمتاع بماله في اللباس الحسن؛ لأن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده"⁽⁴⁾، وقال النبي (ﷺ): "خير ثيابكم البياض"⁽⁵⁾.

"ولا أجر في مجرد ترك اللباس الحسن وكل الطيب من الطيب من الطعام؛ لقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾"⁽⁶⁾.

كما أن الثياب الرثة ودنو الهيئة لا يدل على الصلاح والتقوى، قال القرطبي: "كان مالك بن دينار يلبس الثياب العدنية الجياد.... أين هذا ممن يرغب عنه، ويؤثر لباس الحشن من الكتان والصوف من الثياب، ويقول: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾؟ هيهات"⁽⁷⁾.

(1) سورة الأعراف من الآية (32).

(2) ينظر: المدخل أبو عبد الله العبدري، 469/2.

(3) ينظر: حاشية الدسوقي، محمد الدسوقي، 344/1.

(4) ذكره الألباني في السلسلة الصحيحة بلفظ: إن الله إذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، وقال: "إسناده ضعيف، ولكن الحديث صحيح بمشاهدة به 280/3.

(5) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب اللباس، باب البياض من الثياب، رقم الحديث (3566)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، 625/1، 1181/2.

(6) سورة الأعراف الآية (32).

(7) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 196/7.

ويستحب توقير مجالس العلم باللباس الحسن؛ فقد صح عن الإمام مالك أنه كان إذا طلبه الفقهاء للدرس، وعلم أنهم يريدون الحديث دخل إلى بيته واغتسل، ولبس أحسن ثيابه، وتبخر بالمسك تعظيماً للحديث⁽¹⁾. فالحاصل أنّ للباس أثراً كبيراً على النفوس وأدعى للقبول، فالهيئة الحسنة أمرٌ مستحب في دين الله.

خامساً- مكروهات اللباس:

وهو اللباس للتكبر والخيلاء، لقول النبي (ﷺ): "كلوا واشربوا من غير إسراف ولا مخيلة"⁽²⁾، ومن اللباس المكروه عند المالكية⁽³⁾ ما خالف زي العرب وأشبه زي العجم، وهو الغالب في بلاد المسلمين إلا من رحم الله، وكذلك التعميم بغير إلتحاء؛ أي: أن تلف العمامة على الرأس دون إسداها، غير أن لبس العمامة في هذا الزمان أصبح عزيزاً؛ بل يلبسها اليوم في الغالب طوائف دينية تعرف بها، والله المستعان.

في اللباس الموروث عن الليبيين ما يوجب أو يستحسن فيه غطاء الرأس دون حصره مثل: ما أشير في الكلام على أجزاء اللباس، وقد أطل في هذه المسألة ابن الحاج في المدخل، حيث ذكر منكرات اللباس، ومكروهاته، ومنها: "طول الكُم، والاتساع، والكبر الخارق عن عادة الناس فيخرجون عن حدّ السمّ والوقار، ويقعون في المحذور"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: المدخل لابن الحاج 1/135.

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: اللباس، باب: البس ما شئت ما أخطأت سرف أو مخيلة، حديث رقم (3605)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ص 684، (600/4).

(3) ينظر: المقدمات الممهّدات، الوليد بن رشد، 3/434.

(4) المدخل لابن الحاج 1/130.

وقال: " وكره مالك للرجل سعة الثوب وطوله عليه" لحديث النبي (ﷺ): «إزره المؤمن إلى أنصاف ساقيه، لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، وما أسفل من ذلك ففي النار، لا ينظر الله على من جرَّ إزاره بطراً»⁽¹⁾.

وللمرأة أن ترخي ثوبها شبراً، ولها أن تجر ثوبها للحاجة الداعية إلى ذلك والتستر والإبلاغ فيه؛ إذ إن المرأة كلها عورة إلا ما استثنى فيها بخلاف الرجال.⁽²⁾

كما كره في اللباس الخروج عن زي سائر الناس ومخالفة عرفهم، ومن ذلك ثوب الشهرة، وقد ورد النهي في ذلك عن النبي (ﷺ): «من لبس ثوب شهرة، ألْبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة»⁽³⁾، وكان السلف يكرهون الشهرة من الثياب: العال، والمنخفض. والشهرة لا تختص بلبس النفيس فهو كل ما يخالف ملبوس الناس من الفقراء أو الأغنياء⁽⁴⁾، قال صاحب المدخل: «أن يلبس أحد العامة زي العلماء إن كان لهم زي يعرفون به، أو كان مبتدئ في طلب العلم؛ لأنه إن رآه العامة سألوه عن مسائل لم تقع لهم في دينهم وما عليه من الخلعة، (أي: الزي) أن قول لا أعلم لأن لا ينسب إلى قلة العلم، فيسقط من أعينهم فيفتي بغير علم»⁽⁵⁾.

وكذلك كرهوا للرجل التقنع، نقل في المدخل⁽⁶⁾ عن ابن رشد قوله: "لأنه إذا تَقَنَّعَ بالليل اسْتُرِيَِبَ منه مَخَافَةٌ أَنْ يَكُونَ تَقَنَّعٌ لِسُوءٍ يَرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ مِنْ اغْتِيَالٍ أَوْ شَبِهَ ذَلِكَ، وَإِذَا تَقَنَّعَ بِالنَّهَارِ يَكْرَهُهُ مِنْ لَقَيْهِ، وَلَا وِفَاءَ لِحَقِّهِ، وَلَا عَرَفَ مَنْزِلَتِهِ،

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: اللباس، باب: في قدر موضع الإزار، رقم الحديث (4093)، 191/6. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(2) المدخل، لابن الحاج، 131/1.

(3) أخرجه بن ماجه في سننه، كتاب: اللباس، باب: من لبس الشهرة من الثياب، حديث رقم (3606) وهو حديث حسن، ذكره الألباني في التعليقات الحسان 1192/2، 75/8.

(4) ينظر: اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية، محمد عبدالعزيز، ص 320.

(5) المدخل ابن الحاج العبدري 136/1.

(6) المصدر نفسه ص 145.

واضطره إلى أضيق الطرق؛ وذلك إذلاً له". وأضاف أيضاً: - " وهذا دليل على أن المِثْقَةَ والقِنَاعُ معاً من مخصصات المرأة"، حتى تقع في أيدي السفهاء فيضيع الدين، وكل ذلك من الإهمال في مسألة اللباس التي هي أصل أصيل في جوانب الدين الحنيف.

سادساً- محظورات اللباس:

المحظور من اللباس منه ما هو ممتنع لحق الله تعالى، وهو السرف الزائد على القدر المأذون فيه الذي يخرج به صاحبه إلى الخيلاء والكبر والبطر، وهو عام في الرجال والنساء؛ لأن الكبر ممنوع في حق الله تعالى لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾⁽¹⁾.

ومن الملابس المحظورة ما رواه أبو هريرة: "أن النبي (ﷺ) نهى عن لبستين: الصَّمَاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ بثوبه ليس على فَرْجِهِ منه شيء."⁽²⁾

ويحرم التشبه بين الرجال، والنساء، ويحرم على الرجل أن يتشبه بالمرأة، ويحرم على المرأة أن تتشبه بالرجل، والتشبه يكون في الهيئات والأحوال، والأفعال، فمن التشبه في الهيئات التشبه في اللباس⁽³⁾، قال النبي (ﷺ): "لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء"⁽⁴⁾. وهذا أمر خطير جداً؛ إذ يتهاون اليوم كثير من المسلمين في هذه المسألة في لبس السراويل والأقمصة التي تختص عادة بالرجال على الرغم من كونها غير شرعية، ولا شك أن اللعن هو الطرد

(1) سورة لقمان الآية 18.

(2) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب: اللباس، باب: النهي عن اشتغال الصَّمَاءِ، رقم الحديث (1758)، 235/4، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(3) اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية، محمد عمرو، ص 323.

(4) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب: الأدب: باب: لباس النساء، وقال: حديث حسن صحيح، حديث رقم (4097)، 458/2، حديث حسن صحيح.

والإبعاد، ومن الله العذاب: قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾⁽¹⁾؛ أي: هي في كل من جاهر بالمعاصي ومن تشبه من النساء بالرجال، ومن الرجال بالنساء⁽²⁾.

فحين يتشبه الرجل بالأنثى، ويلبس لباسها، يقضي على رجولته الحققة، ويعدم شهامته؛ بل إنه ليرث من صفات الأنوثة وأخلاق النساء والتخنث والميوعة ما يلاحظ عليه سريعاً، حتى يؤول به الأمر إلى الرغبة في فعل الفاحشة به. ومما منع في هذا الزمان -وللأسف مقبول عند الكثيرين - هو اللباس الرياضي الذي صنع في غير بلاد المسلمين، ثم فرضوه على المسلمين، حتى توهم بعض الناس أنه لا يستطيع أن يمارس الرياضة إلا به، وفيه ما لا يستر العورة، وهذه هي علة النهي أنه لا يستر من العورة، وهي الفخذان، أو يحدد العورة ويجسمها⁽³⁾، ومما يحرم على الرجال لبس الحرير، وهو مباح للنساء، وذلك لما جاء عن النبي (ﷺ) أنه "نهى عن لبس الحرير، وعن التختم بالذهب"⁽⁴⁾.

الفرع الثاني- أحكام اللباس الخاصة بالعبادات (الصلاة والحج):
أولاً- أحكام اللباس الخاصة بالصلاة:

قال الوليد بن رشد-رحمة الله- حينما سئل عن الصلاة في الرداء والسراويل: " لا والله إن الصلاة في السراويل لقبيحة، فقليل له: أرأيت لو توشح الرداء نصلي فيه؟ فقال: ما السراويل من لباس الناس، وكره ذلك، وإنما صنع ذلك

(1) سورة البقرة الآية 161.

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 189/2، ولكن لا يجوز أن تلعن العاصي المعين لما روي عن النبي (ﷺ) أنه أتى بشارب خمر مراراً، فقال مَنْ حَصَرَهُ: لعنه الله، ما أكثر ما يُؤتي به، فقال النبي (ﷺ): "لا تكونوا عونَ الشيطانِ على أخيكُم"، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الحدود باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، رقم الحديث: (6781)، 159/8.

(3) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي 681/2.

(4) موارد الظمان، الهشمي 454/4.

ضعفة الناس، وليست السراويل من ثياب الناس التي يظهرون بها إلا أن تكون تحت القميص، ذلك أن السراويل تصف ولا تستر⁽¹⁾. فالضابط هنا أن يكون الثوب ساتراً لسائر الجسم، فلا يصف شيئاً منه، فالفرض من اللباس ما يستر العورة منه، قال الله تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤْوِي سَوْءَتِكُمْ﴾⁽²⁾، والاختيار في المساجد بلوغ الزينة المباحة قال الله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾⁽³⁾.

كما يشترط في الصلاة طهارة الثوب؛ لأن المصلي يناجي ربه؛ فعليه أن يتأهب لذلك بالوضوء، وكذلك طهارة ثوب المصلي واجبة وجوب الفرائض، لكن مع الذكر والقدرة في الوقت⁽⁴⁾.

وكره المالكية للرجل أن يغطي أنفه أو يتقنع، قال ابن عبد البر المالكي: «وكره التلثم في الصلاة عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- وسعيد بن المسيب وعكرمة»، وقال: «وكره ابن وهب أن يغطي الرجل فاه»⁽⁵⁾.

قال في الرسالة: "وأقل ما يصلي فيه الرجل من اللباس ثوب ساتر من درع أو رداء، والدرع: القميص، ويكره أن يصلي بثوب لبس على أكتافه منه شيء، فإن فعل لم يُعد، وأقل ما يجزئ المرأة من اللباس في الصلاة الدرع الحصيف السابغ يستر ظهور قدميها، وخمار تتقنع به، وتباشر بكفيها الأرض في السجود مثل الرجل"⁽⁶⁾.

(1) البيان والتحصيل، الوليد بن رشد، 1/447.

(2) سورة الأعراف من الآية (26).

(3) سورة الأعراف الآية (32).

(4) والوقت في الظهرين (الظهر، والعصر) إلى الاصفرار، وفي العشاءين (المغرب، والعشاء) الليل كله، ينظر: الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ص 38.

(5) الاستذكار، ابن عبد البر، 1/396.

(6) ابن زيد القيرواني، ص 13.

فالمرأة الحرة البالغة يجب عليها ستر بدنهما؛ لأنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾⁽¹⁾؛ أي: لا يكشفن أبدانهن إلا عند أزواجهن أو أقربائهن⁽²⁾، وفي المقدمات الممهّدات، ذكر الوليد بن رشد تفسيراً لقوله الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا اللَّيْثُ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى﴾⁽³⁾.

" فلما أمرت الحرة بالستر من الأجنيبين، وأن لا تبدي عند غير ذي المحرم منها من زينتها إلا ما ظهر منها، وهو الوجه والكفان على ما قاله أهل التأويل، وجب عليها مثل ذلك في الصلاة من الواجبات التي لا ينبغي لها تركها، ولا يجوز لها أن تصلي في ثوب خفيف يصف جسدها؛ لأن الثوب الرقيق يلتطى بها فيصف خلقها؛ فهي إن فعلت ذلك كانت كاسية في حكم العارية.

قال النبي (ﷺ): «صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات، مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»⁽⁴⁾.

إذا ما حكم الصلاة للرجل والمرأة إن انكشف شيء من العورة؟ وذكر الإمام مالك - رحمه الله - في امرأة صلت، وقد انكشفت قدمها أو شعرها أو صدور قدميها أنها تعد ما دامت في الوقت، وقال - رحمه الله - في صلاة العريان قال: "العراة لا يقدرون على الثياب، قال: يصلون أفذاذا تباعد بعضهم عن بعض

(1) سورة النور الآية (31).

(2) أسهل المدارك، أبو بكر بن حسن الكشناوي، ص 134 .

(3) سورة الاحزاب الآية (59).

(4) أخرجه مسلم، في كتاب: باب النساء الكاسيات العاريات، رقم الحديث، (5704)، 229/14.

ويصلون قياماً. وإن كان الليل مظلماً لا يتبين بعضهم بعضاً صلوا جماعة، ويتقدمهم إمامهم⁽¹⁾، أما من يقدر على الثياب فيعيد ما دام في الوقت⁽²⁾.

ثانياً- أحكام اللباس الخاصة بالحج:

اتفق أهل العلم على أن المشروع للرجل إذا أراد الإحرام بحج أو عمرة أن يغتسل ويتجرد من المخيط على هيئة الإنسان، وليس المقصود بالمخيط منع ما فيه خيط⁽³⁾. ونقل عن الإمام مالك أنه... لا ينبغي لأحد أن يلبس شيئاً من الثياب التي لا ينبغي له أن لبسها وهو محرم... من غير ضرورة ليسارة مؤنة الفدية عليه، وإنما رخص فيه للضرورة⁽⁴⁾.

وتلبس المرأة الخفين والثياب في إحرامها، وإحرام المرأة في وجهها وكفيها؛ أي: تكشفهما⁽⁵⁾، وذكر الخطّاب في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل عند شرحه لقول المصنف "إلا لستر بلا عرز ولا ربط" قال: "للمرأة أن تستر وجهها عن الرجال فإن أمكنها بشيء في يدها كالمروحة وشبهها فحسن، وإن لم يمكنها وكان لها جلباب سدلت على رأسها، فإن لم يكن لها جلباب فلها أن تنصب بعض ثوبها تجاهها بيدها، ولها أن تلقي كُمها على رأسها...؛ لأن ستر الوجه ولبس المخيط إنما تجب فيه الفدية مع الطول والانتفاع باللبس من حرّ أو برد وشبهه مما وضع له اللباس، وليس هذا منه في شيء، فإن عقدت الخمار على رأسها نظر فإن حلتها بالقرب فلا فدية عليها⁽⁶⁾."

(1) المدونة الكبرى للإمام مالك ، 96/1.

(2) ينظر: التبصرة، اللخمي ، 369/1.

(3) توجيه النظر إلى أحكام اللباس والزينة والنظر، أبو سعيد بن أحمد، ص 67.

(4) ينظر: الاستذكار، ابن عبد البر المالكي ، 390/4.

(5) ينظر: الرسالة: ابن أبي زيد القيرواني، ص 76.

(6) مواهب الجليل ، شرح مختصر خليل ، شمس الدين الطرابلسي، 14/3.

وإحرام الرجل في وجهه، ورأسه لعله يلبس الخفين في الإحرام إلا لمن أن لا يجد نعلين فليقطعهما أسفل الكعبين؛ وذلك لحديث النبي (ﷺ) عن عبدالله بن عمر-رضي الله عنه- أن رجلاً قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب، قال رسول الله (ﷺ): "لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويل ولا البرنس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً من الزعفران أو وروس"، قال: سألت رجلاً رسول الله (ﷺ): ما يثرك المَحْرَمُ من الثياب؟ فقال: "لا يلبس القميص ولا البرنس⁽¹⁾ ولا السراويل، ولا العمامة، ولا ثوباً ورس، ولا زعفران، ولا الخفين إلا لمن لا يجد النعلين، فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين"⁽²⁾.

هذه جملة ما أودعه الفقهاء المالكية في كتبهم من المسائل الخاصة باللباس، وهناك كثير من المسائل جديرة بالذكر متعلقة بالعبادات بشكل مفصل مثل: اللباس في الاعتكاف، وأحكام الكفن للرجل والمرأة، ولولا خشية الإطالة لكان البحث مشتملاً عليها إلا أنه لا يتسع المقام لذلك.

ومما تجدر الإشارة إليه هو أن الأحكام الشرعية في جملتها لها غايات ومقاصد في عمومها، وأنها جلب المصالح، ودرء المفاسد، فما هي المقاصد والغايات التي هي وراء الأحكام التكليفية الخمسة للباس؟ وذلك ما نتحدث عنه في المطلب الآتي:

المطلب الثالث - ضوابط اللباس وأحكامه عند المالكية ومقاصده:

من ضوابط اللباس الشرعي:

1- أن تحقق الستر.

(1) البرنس هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به، وكان النساء يلبسنها صدر الإسلام. ينظر: الملابس العربية ص 59. صبحية رشدي، ص 59.

(2) أخرجه البخاري، في كتاب: الحج، باب: ما لا يلبس المحرم حديث رقم (1542).

2- ألا يكون فيها تشبهاً.

3- ألا يكون ثوب ستر.

4- عدم الإسراف في اقتناء اللباس⁽¹⁾.

وقد سبقت الإشارة إلى هذه الضوابط في الأحكام الفقهية، وسيقت هنا لمراجعتها وتعلق المقاصد المحققة والمرجوة من اللباس الشرعي للرجال والنساء. فما هذه المقاصد؟

الفرع الأول - تحقيق مقصد حفظ الدين :

حفظ الدين من ناحية الملبس يكون بتطبيق أحكامه في الواقع المجتمعي، والمحافظة على الأحكام من أي خلل قد يسيطر عليها⁽²⁾.

قال الشاطبي رحمه الله : " وبعض الواجبات منه ما يكون مقصوداً وهو أعظمها، ومنه ما يكون وسيلة وخادماً للمقصود، كطهارة الحدث، وستر العورة...⁽³⁾. واعتبر ستر العورة من مكملات الصلاة مثل: الطهارة، واستقبال القبلة.⁽⁴⁾ إلا أنه لم يجعل اللباس في العبادات من الضروريات؛ بل جعلها من قسم مكارم الأخلاق، والتقرب بنوافل الخيرات من التحسينات التي عرفها الشاطبي على أنها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المندسات⁽⁵⁾.

وإذا كان ذلك واجب على المسلم الاهتمام بستر عورته؛ لتكميل شرائع دينه؛ لأنها مناسبة لقيم الإسلام التي تنهى عن التشبه بالكفار، وتأمّر بالحفاظ على

(1) ينظر: الأزياء بين الضوابط والمقاصد في الشريعة الإسلامية، أحمد موسى، ص 185 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص 190.

(3) الموافقات، الشاطبي، 1/240.

(4) ينظر: المصدر نفسه 1/409.

(5) ينظر: المصدر نفسه 2/22.

هوية المسلم وغيرها من الواجبات والمحاذير التي سبقت الإشارة إليها، والتي على هذه الضوابط بالحفاظ عليها قوة الدين، وسلامة ظاهره.

الفرع الثاني - تحقيق مقصد حفظ النفس:

يؤثر الالتزام باللباس الشرعي في حفظ النفس من ناحيتين: حسية، ومعنوية.

أولاً- الحسية: ما يستدفع به الضرر، كالذي يقي من الحر والبرد، وما يكون في الحرب وغيرها من أحوال الخوف للرجال والنساء على حد سواء⁽¹⁾، وفي مقصد حفظ النفس للنساء خاصة، وهو ما صرح به -الله عز وجل- في سورة الأحزاب، إذ قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾⁽²⁾.

قال القاضي أبو بكر بن العربي رحمة الله: "...فإذا تَجَلَّبَبَتْ وَتَسَتَّرَتْ كَانَ ذَلِكَ حِجَابًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمُتَعَرِّضِ بِالْكَلَامِ، وَالاعْتِمَادِ بِالْإِدَايَةِ"⁽³⁾.

وهذا أمر مشاهد معلوم، أمّا المرأة المستترة فلا يمكن أن يتعرض لها أحد من الرجال، بعكس المرأة السافرة التي تظهر مفاتها، والله المستعان. ثانياً-الحفاظ على النفس من ناحية معنوية:

حينما لا يتشبه الرجل في لباسه بالمرأة، وحينما لا تتشبه المرأة بالرجل في لباسه ؛ حينئذ يمنع التميز الفاحش عن أفراد المجتمع. ومراعاة عرف الناس في اللباس يصب كل ذلك في الحفاظ على النفس من جهة اندماجها في المجتمع، وعدم تمييزها تمييزاً محلاً⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الأزياء بين الضوابط والمقاصد، أحمد موسى، ص 191.

(2) سورة الأحزاب الآية (59).

(3) أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي 626/1.

(4) ينظر: الأزياء، أحمد موسى، ص 192.

ثالثاً- الحفاظ على العرض :

أولى دلائل الحفاظ على العرض للمرأة هو " نهى الله - سبحانه وتعالى- أمهات المؤمنين ونساء المؤمنين تبع لهن في ذلك من الخضوع بالقول، وهو تلين الكلام وترفيهه بانكسار مع الرجال، وهذا النهي وقاية من طمع من في قلبه مرض شهوة الزنى، وتحرك قلبه ليتعاطى أسبابه"⁽¹⁾، وذلك في قول الله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾⁽²⁾.

قال ابن العربي: " يعني في الفضل والشرف، فإنهن وإن كن من الآدميات كإحادهن... وشرف المنزلة لا يحتمل العثرات، وأمرهن الله -تعالى- أن يكون قولهن جزلاً، وكلاماً فصلاً، ولا يكون على وجه يحدث في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين المَطْمَع للسامع ..."⁽³⁾.

أما عن حفظ العرض من جانب الالتزام باللباس الشرعي الساتر، فهو من المشاهد المحسوس، فإن أحد أسباب الوقوع في الاغتصاب والتحرش إنما يكون بعدم الالتزام بالضوابط الشرعية للملابس للنساء، والتعري هو وسيلة محققة إلى مفسد عظيمة وانتهاك العرض أول مآلاته⁽⁴⁾.

فإن صانت المرأة العفيفة عرضها، وسترت باللباس الشرعي نفسها؛ حفظت كثيراً من المصالح التي جاءت الشريعة لتحقيقها، وهو في النهاية يؤدي إلى قيام مجتمع خال من الرذيلة.

(1) حراسة الفضيلة: بكر بوزيد، ص 32.

(2) سورة الأحزاب من الآية 32.

(3) أحكام القرآن، ابن العربي، 3/568.

(4) ينظر: الأزياء بين الضوابط والمقاصد، أحمد موسى، ص 192.

المبحث الثالث- اللباس في المجتمع الليبي والتحديث المعاصر:

المطلب الأول - اللباس في المجتمع الليبي (الزي الشعبي):

إنّ المجتمع الليبي مجتمع مسلم محافظ، وهو أمرٌ مشار إليه ومشهود عليه خاصة فيما ورثه الأبناء عن الأجداد من اللباس التقليدي المعروف، والذي يبدأ من غطاء الرأس إلى جميع أجزاء البدن من القميص الساتر والسروال إلى الجرد أو (الوزراء)، وهي يشبه ما يعرف عند العرب باسم الإزارة التي هي قطعة قماش كبيرة تلف على أسفل الجسم لفاً ويُلَف به أعلاه، ويعقد عند المحزم عقدة يسمى موضعها (الحجزة)، وهي فيما مضى من ألبسة الرجال والنساء إلا أن موضع (الحجزة) في اللباس الليبي عند المنكب⁽¹⁾، وعند النساء موضعها كما كانت عند العرب تعقد عند المحزم.

وفي المبحث الأول تقرر في كثير من الموضوعات التشابه الكبير بين اللباس الشرعي الموصوف في الفقه المالكي، وبين اللباس الشعبي الليبي عند الرجال بالعصابة والعمامة، و(الكبوس) بالقلنسوة، والخمار والقناع بتستر المرأة الليبية بفضل رداثها.

وهذا التشابه يدل على أن لباس الليبيين في أصله عربي أصيل، إسلامي الشروط والمواصفات، ولخلق توازن مع كل جوانب الزمن والحياة، والفقه المالكي الذي يمثل الإسلام في المغرب العربي منذ مئات السنين؛ لا بد من محاولة التوفيق بين ما يقرره العلماء في الكتب المعتمدة في المذهب المالكي في اللباس، وبين حدوده الواضحة وبين محاولة الحفاظ على هوية اللباس الليبي المطابق إلى حدٍ ما للباس الشرعي، وفي مواجهة انحرافات الحداثة فإن الليبيين لم يزلوا ثابتين متمسكين بأصالتهم، ولم يسقطوا بعد، فأثار عولمة السوق، وتجاوزات التجار الداخلية

(1) ينظر: الملابس العربية، صبيحة، ص54.

والخارجية لم تنجح في التشويه التام للهوية الحقيقية التي ترفض الرضوخ في مواجهة مصاعب الزمن ، ولكن إلى متى تستمر روح الصمود والمقاومة لإنقاذ ما بقي؟

وقد يتساءل الكثيرون عن اللباس الذي أثار استغراب الباحثين الذين عدوا الحجاب أهم أيقونات الملابس لدى النساء في منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط عامة، وفي ليبيا خاصة، والذي عادة يتطور تبعاً لتطور الأفكار الشخصية والمعتقدات الفردية لكل امرأة على حدة؛ فقد نشر في تاريخ 2018/3/18⁽¹⁾ ، دراسة أجرتها مؤسسة البيرو، وتمت فيها مشاركة (538) امرأة ليبية عن الحجاب في ليبيا، وإن اختلفت الأسباب فإن الفصل واحد، وهو الستر العام للمرأة، وقد أجابت 83% من السيدات محل الدراسة بأنها محجبة؛ أي: (446) امرأة، كما أجابت 17%؛ أي: 99% غير محجبة. وتعددت الأسباب وراء الحجاب لدى النساء الليبيات، فكانت نسبة 56% ترجع إلى سبب ديني، وهو الواجب الديني والفرض الإسلامي كونهن مسلمات، في حين أجاب 26% منهن بأن الواجب الاجتماعي، أو طبيعة المجتمع الليبي هو السبب الأول لنا في ارتداء الحجاب، أما 14% منهن فأجبن بأن الفرض العائلي، أو إرغام الأسرة لهن هو السبب وراء ذلك، و 4% منهن أرجعن ذلك إلى أسباب أخرى مدنية، وحماية فردية من العنف اللفظي والجسدي. ومهما يكن من أمر، فالحمد لله على تكاثف الجهود في المجتمع الليبي، والحفاظ على هويته كشعب مسلم غيور على دينه، وعلى عاداته وتقاليده.

والسؤال هنا : هل تأثر الليبيون بالتجارب المحيطة بهم؟ وما العوامل المؤثرة التي هيأت لهم بيئة مناسبة لارتداء اللباس الساتر والمحتشم رجالاً ونساء؟

(1) ينظر: مجلة (hijab-in Libya) elbiro.net

الجواب: نعم البيئة المحافظة التي يعيشها الليبيون أسهمت في الصمود والثبات على هويتهم الإسلامية.

المطلب الثاني- اللباس في المجتمع الليبي في مواجهة العادات المستخدمة والموضة: ثمة مشكلات عديدة تواجه المجتمع الإسلامي من أهمها: إدراك متطلبات الوقت، والعصر، والزمن والمتغيرات، كما أن وعود تخليص الإنسان من التخلف والانطلاق به نحو التقدم، والتطور الحقيقي لا تكون بالتخلي عن الدين وعادات الأجداد.

الفرع الأول - العادات المستحدثة:

وهي كل ما يستجد في المجتمع من ممارسات أو استعمالات اجتماعية، ومن هذه العادات والمستجدات ما عرف بالموضة التي يؤيدها المجتمع فتنتشر؛ بل ويستهن من يخالف الموضات ، ويقابل من يخالفها بالسخرية والاستهزاء، وإثارة الضحك والتغامز.⁽¹⁾

ومن انعكاسات هذه العادات المستخدمة أنها طغت على اللباس الشرعي فغيرت شكله، فأصبحت فئة كبيرة من المجتمع ترتدي أزياء غريبة، وغيرت طريقتها للتماشي مع الجديد⁽²⁾ الذي يحمل في أغلبه مواصفات مناقضة تماماً لما هو مقرر في ديننا وفي عاداتنا وتقاليدنا من اللباس الساتر، ذلك أن (الموضة) تهدف إلى تحطيم الإنسان مادياً عن طريقة استنزاف أمواله، وإلى ترويج تجارة الشهوات والغرائز الجنسية بإتاحة أنواع اللباس الخليع الذي لا يحمل صفة العربي.⁽³⁾

الفرع الآخر- حركة التحرير وأثرها على اللباس الشرعي:

جاء في تاريخ نظرية الحرية والمساواة حدود عام 1950م بدأت حركة تحرير المرأة والمناداة بالحرية والمساواة، فاسم الحرية خلع منها الحجاب، وما

(1) ينظر: أسس البناء الاجتماعي، دراسة وظيفية تكاملية للنظم الاجتماعية، منشاء معارض، ص 65.

(2) ينظر: الحجاب بين الشرعية والموضة، رتبة ازوين، ص 94.

(3) المرجع السابق، ص 87.

يتبعه من فضائل العفة، والحياة، والطهر، والنقاء، وانطلقت هذه الحركة في أطراف الجزيرة العربية (الكويت، والبحرين، وبعض الإمارات المتحدة، وقطر)⁽¹⁾. هذا بعد ولادتها في فرنسا بعد أن نادى رهبان النصارى في أوروبا بإلغاء جميع الفوارق بين الرجل والمرأة، وانتقلت هذه العدوى إلى العالم الإسلامي كما ذكر آنفاً.

ولقد تأخرت هذه الحملات عن المجتمع الليبي أيما تأخر، والحمد لله، ولم تلق لها آذاناً مُصغية، أو تجد رواجاً لدعوتها، فما ذكر أن المجتمع الليبي مجتمع محافظ مبني على الدين والعادات، والتقاليد السليمة.

الخاتمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد

فقد أزهر البحث بعدة فوائد علمية، لعلّ القاري ينتفع بها منها:

- 1- بين العلماء المالكية - رحمهم الله - الأحكام التكليفية الخمسة في اللباس الواجب، والمندوب، والمكروه، والمباح، جملة وتفصيلاً في العادات.
- 2- بينوا رحمهم الله ما يجب في العبادات (الصلاة والحج) وذكروا ضوابط كل عبادة على حدة، وما تتوقف عليه صحتها.
- 3- تبين من الدراسة أن هناك صلة قوية بين لباس العرب من غطاء الرأس إلى جميع أجزاء الجسم، وكما هو وارد عند الفقهاء وبين ما هو موروث في لباس الليبيين والليبيات الذي هو متشابه مع لباس العرب القديم؛ مما دل دلالة قوية على أنه لباس عربي أصيل، ولو في مواصفاته.

(1) حراسة الفضيلة: بكر بوزيد، ص 105.

4- تبين من الدراسة أن الحجاب من أهم أيقونات الملابس عند النساء الليبيات في شمال أفريقيا والشرق الأوسط عامة.

التوصيات :

1- أوصي بالاهتمام بدراسة متعمقة لواقع اللباس الليبي الموروث ، وإخراجه بصورة لائقة به إلى العالم الإسلامي للتعريف به بوصفه لباساً موافقاً للشريعة الإسلامية.

2- كما أوصي الباحثين بالتصدي للحملات الداعية لهدم هذا الموروث، والتي تدعو إلى التغريب في اللباس.

والحمد لله رب العالمين

=====

مصادر البحث ومراجعته

- 1- القرآن الكريم ، برواية حفص عن عاصم الكوفي.
- 2- أحكام القرآن ، ابن العربي، بيروت ، دار الكتب، ط3، 2003م.
- 3- إرشاد السالك، شهاب الدين المالكي ، مكتبة مصطفى، مصر، ط3.
- 4- الأرياء بين الضوابط والمقاصد في الشريعة الإسلامية ، أحمد موسى، الإسكندرية، دت ، د.ط .
- 5- الاستذكار، ابن عبد البر، تح: عبد المعطي أمين، دار القطبية، دمشق، الطبعة الأولى، 1414 هـ .
- 6- أسس البناء الاجتماعي، منشأة معارض، الإسكندرية، 1989م.
- 7- أسهل المدارك، لأبي بكر الكشناوي، المكتبة العصرية، (دت).
- 8- الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، تح: سمير جابر، دار الفكر، بيروت.
- 9- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، مطبعة الحلي، ط4، 1395م.
- 10- البيان والتبيين ، الجاحظ، تح: فوزي عطوي، دار الهلال، بيروت، 1423هـ.
- 11- البيان والتحصيل، ابن رشد، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2.
- 12- التاج والاكلي، لمختصر خليل لابن الحواقي، دار الكتب العلمية بيروت ، ط الأولى 1994م 1408هـ.
- 13- التبصرة، اللخمي، 478هـ، تح: نجيب ، وزارة الأوقاف، قطر، ط1، 2011هـ.
- 14- الترادف في القرآن الكريم، عثمان غريب، النور للدراسات الإسلامية، العدد 12، 2015م.
- 15- ترتيب المدارك، القاضي عياض، تح: محمد طنجي ، ط20/ 1403هـ.

- 16- التعليقات الحسان على صحيح بن حبان، ناصر الدين الألباني، دار باوزير، جدة، ط1 2003م.
- 17- التفسير الوسيط، مجموعة من العلماء مجمع البحوث الإسلامية مصر 2014م، ط1، 1393هـ.
- 18- تفسير حدائق الروح والريحان في روائي علوم القرآن، الشافعي، تح: هاشم حسين، طوق النجاة، ط1، 1421هـ.
- 19- التلقين في الفقه المالكي عبد الوهاب، البغدادي المالكي 422هـ، تح: محمد التطواني، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1425هـ.
- 20- توجيه النظر على أحكام اللباس، أبو سعيد بن أحمد، دار الإمام مالك، الجزائر، ط2، 2007م.
- 21- جامع الأمهات، ابن الحاجب، 646هـ، تح: أبي عبد الرحمن الحضري، اليمامة للطباعة، 1421هـ.
- 22- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الفكر، بيروت.
- 23- حاشية الدسوقي، محمد الدسوقي، تح: محمد عlish، دار الفكر بيروت.
- 24- الحجاب بين الشرعية والموضة، رتيبة أوزين، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2007م.
- 25- حراسة الفضيلة، بكر بوزيد، دار العاصمة، الرياض، 1431هـ.
- 26- الداني في شرح رسالة بن أبي زيد القيرواني، الأزهر، 1335هـ، مكتبة الثقافة، بيروت، وزارة الأوقاف، قطر، ط1، 2011م.
- 27- ديوان المبتدأ والخبر، في تاريخ العرب ابن خلدون، تح: خليل شحادة، دار الفكر، ط2 1408هـ.
- 28- الذخيرة، القرافي 684هـ، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط الأولى 1994م.
- 29- زهر الآداب، وثمر الألباب، إبراهيم القيرواني، دار الجيل، بيروت (د.ط)
- 30- سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- 31- سنن أبي داود، تح: شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، بيروت، ط1، 2009م.
- 32- سنن الترمذي، تح: أحمد شاکر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 33- شرح مشكل الآثار، الطحاوي 321هـ، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415هـ.
- 34- صحيح البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3، 1407هـ.
- 35- القبس في شرح الموطأ، ابن العربي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1992م.
- 36- القوانين الفقهية، ابن جزى الغرناطي، تح: ماجد الحموي، دار ابن حزم الجزائر، د.ت.
- 37- الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، تح: محمد المورتاني، مكتبة الرياض، السعودية، ط2، 1980م.
- 38- اللباس والزينة، محمد عمرو، دار النفائس، الأردن، ط1، 2009م.
- 39- مجلة elbiro.net hijab in Libya
- 40- مختار الصحاح، الرازي، 666هـ، تح: يوسف احمد، المكتبة العصرية 1420هـ.

البعد المقاصدي للباس في الفقه المالكي

- 41- مختصر صحيح البخاري، الألباني 1420هـ، مكتبة المعارف، الرياض 1422هـ.
- 42- المدخل، ابن الحاج، 737هـ، دار الكتاب 1401هـ.
- 43- مسند الإمام أحمد، تح: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1995م.
- 44- مصادر الفقه المالكي، أبو عصام عمر، دار ابن حزم، ط1، 2008م.
- 45- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، 502هـ، تح: صفوان الداوودي، ط1، دار القلم بيروت.
- 46- المقدمات الممهدة، ابن رشد، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- 47- الملابس العربية وتطورها في العهود الإسلامية، صبيحة رشد، مؤسسة المعاهد، ط1، 1980م.
- 48- موارد الظمان، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، 807هـ، تح: الداراني وآخرين، دار الثقافة دمشق، ط1، 1412هـ.
- 49- الموافقات، الشاطبي 740هـ، دار ابن عفان ط1، 1997م.
- 50- مواهب الجليل شرح مختصر خليل، زكريا عميران، دار عالم الكتب، 2003، د.ب.
- 51- الموطأ، مالك بن أنس، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث.
- 52- النوادر والزيادات، أبو محمد القيرواني، 386هـ، تح: عبدالفتاح محمد وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت ط1، 1999م.